إعداد: بداح العنزي
b_alenezi@hotmail.com.kw

مهند الساير خلال حفل الاستقبال بمقر الضاعن

مهلهل المضف في حديث مع محمد الضاعن

يعقوب الصانع والزميل يوسف عبدالرحمن (ريليش كومار)

أكد خلال استقباله أبناء الدائرة الثالثة أن المرحلة المقبلة تتطلب تضافر الجهود وإزالة المعوقات لحل القضايا العالقة

الضاعن لإيجاد الحلول الواقعية لمشكلات الإسكان والمرور وتجميل المناطق

محمد الضاعن وعبدالرحمن الفارسي

جموع من الحضور في مقر محمد الضاعن

الضاعن وفهد المسعود

ثامر السليم

أكد مرشح الدائرة الثالثة في انتخابات المجلس البلدي محمد بدر الضاعن، أن المرحلة المقبلة تتطلب تضافر جهود الجميع وإزالة مختلف المعوقات لحل الأزمات والقضايا العالقة.

جاء ذلك خلال حفل العشاء واستقبال أبناء الدائرة الثالثة في مقره الانتخابي بمنطقة الروضة أول من أمس وسط حضور غفير من أبناء المنطقة والأهل والأصدقاء.

وقال الضاعن: على الحكومة ان تكون حريصة في اختيار الأعضاء المعينين وأن يكونوا من أصحاب الخبرة والكفاءة لوجود توازن فني داخل المجلس، فالمرحلة المقبلة مهمة للكويت، وتتطلب التعاون بين الحكومة والمجلس في ظل وجود العديد من المشاريع التنموية ضمن رؤية 2035.

ولفت إلى ضرورة تسليط الضوء على القضايا الشبابية والمشاريع الصغيرة والمتوسطة والتوسع في تخصيص الأراضي، مضيفا: في حال الوصول الى المجلس بإذن الله فسأمد يدي لكل من يريد نهضة الكويت وتنميتها ورفعتها، ولن أتوانى في الوقوف بوجه كل من يحاول تعطيل مشاريع التنمية في البلاد، داعيا الجميع الى ضرورة التعاون والعمل كفريق واحد لخدمة الكويت وشعبها.

وأضاف: يجب على كل الجهات المعنية التعاون مع المجلس البلدي وتقديم التسهيلات اللازمة لبدء عصر جديد من التغيير وإخراج المشروعات المتكدسة الى دائرة التنفيذ، ونحن كمرشحين للمجلس البلدي يستوجب علينا أن نضع أيدينا على هموم المواطنين بالدرجة الأولى وايجاد الحلول الواقعية والعملية لمشكلات الإسكان والمرور وتطوير العاصمة وتجميل المناطق وإنهاء المشكلة البيئية وتحويل البلاد لبيئة مثالية صالحة للحياة وينتفي فيها التلاعب بالأرواح والغذاء يعيش فيها الجميع بأمان واطمئنان.

«الداخلية»: تسهيل الإجراءات لمرشحي وناخبي «البلدي»

أكد القائد العام لانتخابات المجلس البلدي وكيل وزارة الداخلية الفريق أنور البرجس أمس توفير كل الخدمات وتسهيل جميع الإجراءات للمرشحين والناخبين ليتمكنوا من أداء واجبهم الوطني في انتخابات المجلس البلدي المقرر إجراؤها 21 الجاري. جاء ذلك في بيان صحافي صادر عن الإدارة العامة للعلاقات والإعلام الأمني بالوزارة عقب ترؤس الفريق البرجس اجتماعا أمنيا مع قيادات ومسؤولي الوحدات الأمنية بالوزارة لبحث الاستعدادات الأمنية واللوجستية لانتخابات المجلس البلدي المقبلة. ودعا البرجس القيادات الأمنية إلى مواصلة العمل بنفس الجهود والعطاء والتنسيق والتعاون بين القطاعات المشاركة وضرورة التعامل الفوري والحازم مع أي مظاهر من شأنها التأثير على العملية الانتخابية والتصدي لأي محاولة للخروج على القانون خلال عملية الاقتراع. وأعرب عن شكره وتقديره لرجال الأمن على ما بذلوه من جهود كبيرة سواء على الصعيد الأمني أو المروري أو التنظيمي خلال شهر رمضان المبارك وعطلة عيد الفطر السعيد ناقلا لهم تحيات وتقدير المشرف العام على انتخابات المجلس البلدي النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية الفريق أول متقاعد الشيخ أحمد النواف.

شمسماه: تواجد العزاب بمناطقنا السكنية يهدد الأمن

عبدالله شمسماه

حذّر مرشح الدائرة الأولى للمجلس البلدي المحامي عبدالله شمسماه من استمرار تواجد العزاب في مناطق السكن الخاص، واصفا ما يجري بالقنابل الموقوتة التي ستنفجر قريبا في ظل انتشار مخيف لأعداد تتجاوز مليونا و200 ألف عازب من جنسيات مختلفة، مطالبا بالإجلاء الفوري للعزاب عن المناطق السكنية وتخصيص أماكن لهم وإنشاء مدن عمالية.

وبين شمسماه أن اختلالا مخيفا طرأ على التركيبة السكانية في مناطق السكن الخاص، إلى جانب انتشار المظاهر السلبية وغير المألوفة في شوارعنا، والقيام بالأعمال المنافية للآداب والسلوكيات، وانتشار الجرائم، ومظاهر الإزعاج، وفقدان الأمن، ما جعل الأسر تحيا في قلق وتخوف دائم.

وذكر أنه في حال عدم معالجة الملف بالشكل العاجل فإن كرة الثلج ستكبر وستنتقل العدوى إلى الكثير من المناطق لنفاجأ بأكثر من 50 منطقة مثل جليب الشيوخ في الكويت.

وأشار إلى أن غياب الرقابة والجولات التفتيشية والتهاون في تطبيق القانون جرأ البعض على ابتكار أساليب متعددة في تحويل القسائم إلى عدد كبير من الشقق لاستيعاب أعداد هائلة من العزاب، وقد يصل عدد القاطنين في الغرفة الواحدة إلى 10 أحيانا يعيشون في ظروف غير صحية، ما سبب الضغط على المرافق الحكومية والشوارع، وغياب الأمن في الحدائق وأمام المدارس، وتكدس القمامة في الحاويات، وانتشار الأمراض والحشرات والفئران.

وتساءل عن عدم تطبيق القانون 125 لسنة 1992 الخاص بحظر سكن غير العائلات في المناطق السكنية، وخصوصية المجتمع الكويتي عندما نشاهد سلوكيات غريبة ومستوردة لا تمت إلينا بأي صلة، مشيرا إلى أن الكيل طفح ويجب المعالجة الفورية للكارثة.

واختتم بأن الميدان هو المحك الذي يظهر إنجازات عضو البلدي وليس الشعارات الرنانة، مبينا أن قضية سكن العزاب غابت تماما عن البرامج الانتخابية، مشددا على أن من مسؤوليات أعضاء البلدي حماية الأمن الأسري والصحي والاستقرار الاجتماعي من خلال تطبيق القوانين الصادرة وتنفيذها ومتابعتها، وإنزال العقوبات الرادعة بحق المخالفين.

إغلاق 14 محلاً في «المباركية»

إغلاق أحد المحلات المخالفة في المباركية

أعلنت إدارة العلاقات العامة في البلدية، عن قيام قسم إزالة المخالفات بفرع بلدية العاصمة بجولة ميدانية على المحلات بمنطقة المباركية للتأكد من التزام المحلات بشروط وضوابط البلدية، كاشفة عن إغلاق 14 محلا لأنها تشكل خطرا داهما على سلامة الجمهور. وفي هذا السياق أكد رئيس قسم الإزالة بفرع بلدية المحافظة عبدالله جابر، أن الجولة الميدانية التي تم تنفيذها على المحلات بمنطقة أسواق المباركية أسفرت عن إغلاق 14 محلا، مشيرا إلى أن أصحاب المحلات قد قاموا بإجراء تعديل على المخطط المعتمد من قبل البلدية دون الحصول على ترخيص فضلا عن تخزين مواد سريعة الاشتعال، لافتا إلى اتخاذ كل الإجراءات القانونية وفقا للنظم واللوائح بغلق المحلات وذلك بعد تحرير محاضر مخالفات. ولفت إلى أن هذه المحلات لن يعاد فتحها إلا بتعهد من مالكها بعدم مزاولة النشاط حتى إزالة جميع المخالفات التي تم إجراء الغلق بشأنها.

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٢/٦/١٥ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني في قصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢١/٢٢١ بيوع/٢.

المرفوعة من: خالد شهاب عبدالله الخالدي
ضد: ١- حامد سفاح عبدالكريم الملا
٢- مدير إدارة التنفيذ بصفته
٣- مدير إدارة التسجيل العقاري بصفته
٤- مدير عام بنك الائتمان الكويتي بصفته

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)
- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٨/١٢١٧١ الكائن بمنطقة سعدالعبدلله - قسيمة رقم ٤٩٧ - قطعة رقم ٨ - من المخطط رقم م/٣٨٧٩٧ - بيت حكومي - ومساحته ٤٠٠ م٢، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي قدره/ ٣٦٠,٠٠٠ د.ك «ثلاثمائة وستون ألف دينار كويتي.
- ملاحظات: سكن حكومي مكون من أرضي وأول وسطح.

ثانياً: شروط المزاد:
أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم من دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.
تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».
ملحوظة مهمة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.
المستشار/ رئيس المحكمة الكلية